

إفاضة العوائد

[69] [وأما الفعل الماضي، فالظاهر أن دلالة على مضي صدور الفعل عن الفاعل مما لا يقبل الإنكار [52] والمقصود من المضي المضي بالنسبة إلى حال الإطلاق، حتى يشمل مثل يجئ زيد غدا، وقد ضرب غلامه في الساعة التي قبل مجيئه. ولا يخفى أن المعنى الذي ذكرناه غير اعتبار الزمان في الفعل، لأن المضي قد ينسب إلى نفس الزمان ويقال مضي الزمان، فمن أنكر اعتبار الزمان في الفعل الماضي ان كان مقصوده ما ذكرنا، فمرحبا بالوفاق. وإن أنكر دلالة على المضي الذي ذكرنا فالتبادر حجة عليه.] = حين وجوده، كالعلة المؤثرة لايحاد المعلول الخارجي، نعم لو كان المطلق مقيدا بالزمان المتأخر فالارادة علة لايحاده متأخرا، هذا ولكنه غير كون الحال مدلول الهيئة. لا يقال: اللغات توقيفية، وإنكار دلالة الفعل على الزمان اجتهد في مقابل نص علماء العربية. لانه يقال: ان مرجعيتهم انما هي في تعيين معاني المواد وتخصيص بعض الهيئات ببعض المواد كفعل يفعل على مادة ع، ل، م مثلا أو غيرها. واما تعيين معاني هيئات المواد بعد العلم بأنها وضعت لما وضعت لها بالهيئات الفارسية فمرجه وجداننا بما نحن من اهل الفن، فكل ما يتبادر من لفظ بز في لغة الفرس نقطع بأنه معنى اضرب في لغة العرب، ولا نبالي بمخالفتنا في ذلك لعلماء اهل العربية. ونحن نرى بالوجدان أن لفظ بز لا يدل الا على طلب الضرب، وأما في أي زمان فخرج عن مدلوله. [52] ليس المراد بيان دخل المضي أو الصدور في مدلوله حتى يقال: علم ا أو كان ا تجوز، بل المراد نفس دلالة على الزمان ودلالته على أصل التحقق، فان كان صدوريا زمانيا فلا محالة كان صادرا في الماضي، والا فلا، ولا يفهم منه الا أصل التحقق فمثل كان ا وأمثال ذلك ايضا حقيقة كما سيصرح به. _____